الأمم المتحدة
A/HRC/58/16
الجمعية العامة
Distr.: General
23 December 2024
Arabic
Original: English

مجلس حقوق الإنسان
الدورة الثامنة والخمسون
24 شباط/فبراير – 4 نيسان/أبريل 2025
البند 6 من جدول الأعمال
الاستعراض الدوري الشامل

تقرير الفريق العامل المعني بالاستعراض الدوري الشامل*

قطر

* يُعمم المرفق دون تحرير رسمي وباللغة التي قُدِّم بها فقط.

الرجاء إعادة الاستعمال

مقدمة

1- عقد الفريق العامل المعني بالاستعراض الدوري الشامل، المنشأ بموجب قرار مجلس حقوق الإنسان 1/5، دورته السابعة والأربعين في الفترة من 4 إلى 15 تشرين الثاني/نوفمبر 2024. وأُجري استعراض قطر في الجلسة الرابعة عشرة المعقودة في 12 تشرين الثاني/نوفمبر 2024. وترأست وفد دولة قطر المندوبة الدائمة لدولة قطر لدى مكتب الأمم المتحدة والمنظمات الدولية الأخرى في جنيف، هند عبد الرحمن المفتاح. واعتمد الفريق العامل في جلسته السابعة عشرة، المعقودة في 15 تشرين الثاني/ نوفمبر 2024، التقرير الخاص بدولة قطر.

2- وفي 10 كانون الثاني/يناير 2024، اختار مجلس حقوق الإنسان مجموعة المقررين التالية (المجموعة الثلاثية) لتيسير استعراض حالة حقوق الإنسان في قطر: السودان وشيلي وملديف.

3- وعملاً بأحكام الفقرة 15 من مرفق قرار مجلس حقوق الإنسان 1/5 والفقرة 5 من مرفق قرار المجلس 21/16، صدرت الوثائق التالية لأغراض الاستعراض المتعلق بقطر:

(أ) تقرير وطني مقدم/عرض خطي مقدم وفقاً للفقرة 15(أ)[(1)]؛

(ب) تجميع للمعلومات أعدته مفوضية الأمم المتحدة لحقوق الإنسان (المفوضية) وفقاً للفقرة 15(ب)[(2)]؛

(ج) موجز أعدته المفوضية السامية لحقوق الإنسان وفقاً للفقرة 15(ج)[(3)].

4- وأُحيلت إلى قطر عن طريق المجموعة الثلاثية قائمة أسئلة أعدتها سلفاً أنغولا، وبلجيكا، وكندا، وكوستاريكا، وأعضاء المجموعة الأساسية لمقدمي القرارات المتعلقة بحق الإنسان في بيئة نظيفة وصحية ومستدامة (سلوفينيا وكوستاريكا، وملديف)، وألمانيا والبرتغال وليختنشتاين، باسم مجموعة الأصدقاء المعنية بالآليات الوطنية للتنفيذ والإبلاغ والمتابعة، وإسبانيا وسلوفينيا والسويد والمملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وآيرلندا الشمالية والولايات المتحدة الأمريكية. هذه الأسئلة متاحة على الموقع الإلكتروني للاستعراض الدوري الشامل.

أولاً- موجز مداولات عملية الاستعراض

ألف- عرض الحالة من جانب الدولة قيد الاستعراض

5- أكد الوفد أن حقوق الإنسان في قطر أصبحت خياراً استراتيجياً ثابتاً، وبات الوعي بضرورة احترامها وتوفير كافة الضمانات اللازمة لحمايتها عنصراً أساسياً في بناء الدولة ودعم الحكم الرشيد. وتستند حماية حقوق الإنسان إلى الدستور ورؤية قطر الوطنية 2030 واستراتيجية التنمية الوطنية الثالثة (2024-2030).

(1) A/HRC/WG.6/47/QAT/1.

(2) A/HRC/WG.6/47/QAT/2.

(3) A/HRC/WG.6/47/QAT/3.

6- وأعربت قطر عن تقديرها للدور المحوري الذي يضطلع به مجلس حقوق الإنسان، بما في ذلك آلية الاستعراض الدوري الشامل، قائلة إن انتخاب قطر في الآونة الأخيرة لعضوية المجلس للفترة 2025-2027 سيدعم مسيرة هذا البلد نحو الارتقاء بحالة حقوق الإنسان فيه.

7- وجاء التقرير الوطني ثمرة عملية تشاور واسعة النطاق أُجريت بالتنسيق مع جميع أصحاب المصلحة.

8- ومنذ دورة الاستعراض السابقة، اعتمدت الدولة إصلاحات تشريعية تتعلق بالعمال المهاجرين، ففي آذار/مارس 2024، وقّعت قطر ومنظمة العمل الدولية اتفاقاً لتمديد برنامج العمل المشترك لفترة أربع سنوات أخرى.

9- ويُعكف على استكمال الإجراءات القانونية لاعتماد تشريع خاص بالأطفال والأشخاص ذوي الإعاقة يتضمن الضمانات الواردة في الاتفاقيات الدولية في هذا المجال. وأُنشئت وزارات جديدة للإشراف على العمل والتنمية الاجتماعية والأسرة والبيئة وتغير المناخ واقترن ذلك بتدريب موظفين عموميين في مجال حقوق الإنسان.

10- وتبوأت الخدمات الصحية في البلاد مرتبة عالية وفقاً للمؤشرات الدولية.

11- وتهدف قطر إلى إتاحة التعليم الجيد للجميع دون تمييز، فتولت زمام مبادرات دولية يُبتغى منها إتاحة التعليم للأطفال المحرومين من الحصول عليه بسبب الكوارث الطبيعية أو النزاعات المسلحة.

12- وعملت الدولة أيضاً على تمكين المرأة، متيحة لها فرص التعليم الجيد والتدريب والحصول على المناصب العامة، فتولى المزيد من النساء مناصب لاتخاذ القرارات. وسعت قطر إلى دعم الأسرة، وخاصة كبار السن والأشخاص ذوو الإعاقة، وإدماجهم في المجتمع بإدراج حقوقهم في التشريعات.

13- وانطلاقاً من رؤية قطر الوطنية 2030، سعت مع البلدان الصديقة ومنظمات دولية لتحقيق السلام العالمي والمساعدة في جهود التنمية وتقديم المساعدات الإنسانية.

14- وتدرك قطر تهديدات تغير المناخ وهي تدعم الجهود العالمية للتصدي لها بمبادرات مبتكرة تقترن بمساهمات مالية مناظرة لها. ووُضِعت خطط استراتيجية للتنمية المستدامة على الصعيد الوطني. وحظيت بالموافقة مشاريع كبرى للطاقة النظيفة وكفاءة الطاقة، من بينها تقليل الاعتماد على النفط.

15- ولا يوجد نموذج لحقوق الإنسان يمكن تطبيقه على جميع الدول، وإنما هناك ممارسات جيدة ونماذج إيجابية يمكن الاقتداء بها، خاصة في سياقات مماثلة، وقد استرشد بها المنظور الذي ينظر فيه هذا البلد لعالمية حقوق الإنسان.

16- ومكنت رؤية قطر الوطنية 2030 المرأة من أداء أدوار فاعلة في صنع القرارات الاقتصادية والسياسية والاجتماعية، فبحلول عام 2023، شغلت النساء 30 في المائة من المناصب الرئيسية، وهي نسبة تعبر عن احراز تقدم ملموس في هذا الصدد. ووصلت نسبة الفتيات في المدارس إلى 48,8٪ في العام الدراسي الماضي.

17- وخطت المرأة خطوات واسعة في المجالين التشريعي والقضائي، فشغلت أكثر من 48٪ من المناصب في المجلس الأعلى للقضاء و69٪ من المناصب القضائية العليا.

18- وفي مضمار القوى العاملة، بلغت نسبة مشاركة المرأة 49٪ في عام 2023 ووصلت نسبة النساء العاملات إلى 72٪ وبلغت 41٪ في المناصب الإشرافية. وتتبوأ المرأة مكانة مرموقة في مجال ريادة الأعمال، بفضل عوامل من بينها الاستثمار الحكومي، وفي مجال الرياضة.

19- واعتمدت قطر إصـــلاحات لتعزيز العمل اللائق وعقدت شـــراكة مع منظمة العمل الدولية من خلال برنامج التعاون التقني.

20- ولحماية العمال من العمل القســـري، وبعد إلغاء نظام *الكفالة*، أُدخل تعديل تشـــريعي في أيلول/ســـبتمبر 2020 يســـمح لجميع فئات العمال في جميع القطاعات، دون تمييز، بتغيير رب العمل ومغادرة البلاد دون الحاجة إلى موافقة مسبقة. واتُخذت تدابير لإنفاذ مبادرة منظمة العمل الدولية للتوظيف العادل، بوسائل من بينها إنشاء مراكز للتأشيرات في البلدان المصدرة للعمالة.

21- وشـملت إصـلاحات العمل العمال المنزليين، ولا سـيما قانون مسـاواة حقوق العمال المنزليين بحقوق الفئات الأخرى من العمال. واعتُمد عقد عمل منقح متعدد اللغات وموحد خاص بالعاملين المنزليين في عام 2021.

22- وحظي حد أدنى غير تمييزي للأجور بالموافقة وأُنشـئت لجنة وطنية معنية بالحد الأدنى للأجور لدراسة أثر تطبيق القانون ومراجعة الحد الأدنى سنوياً.

23- وأُنشـئت إدارة متخصـصـة في تسـوية منازعات العمل في وزارة العمل أُنيط بها تقديم المشـورة القانونية للعمال بعدة لغات وتلقي الشكاوى وتسويتها ودياً بين الأطراف. وتمت تسوية نحو 80 في المائة من الشـــكاوى ودياً في الفترة من حزيران/يونيه 2021 إلى كانون الأول/ديســـمبر 2023. وحين يتعذر الوصول إلى تسوية، تحال الشكوى إلى القضاء ويُلزم رب العمل بدفع مستحقات العامل والأجور المتأخرة. وإن عجز رب العمل عن الدفع أو لم يمتثل، تُدفع مســـتحقات العامل من صـــندوق دعم وتأمين العمال. وساهمت تلك التدابير في تقليل حالات عدم دفع الأجور.

24- وأنشـــأت قطر لجنة وطنية لتنســـيق جهود مكافحة الاتجار بالأشـــخاص، واعتمدت خطة وطنية لمكافحة الاتجار بالأشـخاص للفترة 2024-2026. وكُلِّفت إدارة في وزارة الداخلية ومحكمة بمكافحة الاتجار بالأشخاص، وتولت دار الرعاية الإنسانية تقديم المساعدة القانونية والحماية وإعادة التأهيل للضحايا.

25- وعززت قطر السلامة المهنية بسن تشريعات ووضع خطة لتدريب المفتشين خلال الفترة 2021-2024 والتوعية المشتركة مع منظمة العمل الدولية وعمليات التفتيش التي تحظر العمل الصيفي في الهواء الطلق وتقديم التعويضات من خلال قانون العمل.

26- واعتُمد القرار الوزاري رقم 2019/21 لتعزيز مشاركة العمال في منشآت القطاع الخاص بوضع قواعد تنظم انتخاب ممثلي العمال في اللجان المشـتركة، تعزيزاً لإسـماع صـوتهم ومشـاركتهم في صـنع القرارات في مكان العمل.

باء- جلسة التحاور وردود الدولة موضوع الاستعراض

27- أدلى 112 وفداً ببيانات أثناء جلســة التحاور. ويمكن الاطلاع على التوصـــيات المقدمة خلال الحوار في القسم ثانياً من هذا التقرير.

28- وأشادت زامبيا بالتقدم الذي أحرزته قطر في تعزيز الحقوق الاقتصادية والاجتماعية.

29- ورحبت ألبانيا بالتحسينات التي أُدخلت على الإطار التشريعي لحماية حقوق الإنسان.

30- وأشادت الجزائر بالجهود المبذولة في مجالات الرعاية الصحية والقضاء والتنمية.

31- وأشادت أرمينيا بالتقدم المحرز في مجال إصلاح العمل والتعليم والرعاية الصحية والحماية الاجتماعية.

32- ورحبت أستراليا بالتقدم المحرز في تشريعات إصلاحات العمل، ومن بينها إلغاء نظام *الكفالة*.

33- وهنأت النمسا قطر على التقدم الهام الذي أحرزته منذ جولة الاستعراض السابقة.

34- وأشادت أذربيجان بالتقدم الذي أحرزته دولة قطر في تنفيذ التوصيات، بسبل من بينها رؤية قطر الوطنية 2030.

35- وأشادت البحرين بقطر للتحسينات التشريعية التي أدخلتها تعزيزاً لحقوق الإنسان.

36- وأشادت بنغلاديش باستراتيجية التنمية الوطنية الثالثة (2024-2030) وبالتقدم المحرز بشأن العمال المهاجرين.

37- ورحبت بيلاروس بالجهود المبذولة في مضمار التعاون الدولي والحقوق الاقتصادية والاجتماعية.

38- ورحبت بلجيكا بالتقدم المحرز في مجال حقوق المرأة والعمال المهاجرين، بيد أنها أشارت إلى أنَّ ثمة شواغل لاتزال قائمة.

39- وأشادت دولة بوليفيا المتعددة القوميات بالسياسات المتبعة في إطار رؤية قطر الوطنية 2030.

40- وأشادت بوتسوانا بدولة قطر للخطوات التي خطتها سعياً لتعزيز المساواة بين الجنسين.

41- وأشادت البرازيل بالتقدم الذي أحرزته قطر في تحسين أوضاع العمالة الوافدة.

42- وأشادت بروناي دار السلام بإدخال تحسينات بشأن مشاركة المرأة في جميع المجالات.

43- ونوَّهت بلغاريا بالتطورات الإيجابية التي حدثت في الإطار التشريعي والسياساتي والمؤسسي.

44- وأثنت بوروندي على قطر للتدابير التشريعية التي اتخذتها لحماية العمال المنزليين ولجهودها في مجال حقوق المرأة.

45- وأشادت كمبوديا بتعميم حقوق النساء ذوات الإعاقة في سياسات التنمية.

46- ورحبت كندا بالتقدم المحرز في مجال المساواة بين الجنسين وحرية التعبير وحقوق العمال.

47- ورحبت شيلي بالإلغاء الجزئي لنظام الكفالة وحثت على مواصلة إصلاحات العمل.

48- وأشادت الصين بالجهود المبذولة في إطار رؤية قطر الوطنية 2030 وبالتحسينات التي أُجريت في مجال التنمية الاجتماعية والاقتصادية.

49- وقدمت كولومبيا توصيات

50- وسلطت كوستاريكا الضوء على الجهود المبذولة لتلبية احتياجات الأشخاص ذوي الإعاقة في التخطيط الحضري والتعليم.

51- وأشادت كوت ديفوار بالتقدم المحرز في مكافحة الاتجار بالأشخاص وشجعت على إلغاء نظام الكفالة.

52- وأثنت كوبا على الجهود التي تبذلها قطر في تنفيذ استراتيجية التنمية الوطنية الثالثة (2024-2030).

53- وأشادت قبرص بالتدابير التشريعية لسلامة العمال وبتعيين نساء في مناصب وزارية.

54- ورحبت تشيكيا بالإصلاحات الرامية إلى تحسين حقوق العمال المهاجرين.

55- ورحبت الدنمارك بالقانون رقم 2015/21، الذي ألغى نظام *الكفالة* وبالمبادرات الرامية إلى التصدي للعنف الجنساني.

56- ورحّبت جيبوتي بالبرامج والسياسات المناصرة للإدماج والمساواة وعدم التمييز.

57- وأشار الوفد إلى أن قطر أنشأت وزارة التنمية الاجتماعية والأسرة في عام 2021 واللجنة الوطنية المعنية بالمرأة والطفل والمسنين والأشخاص ذوي الإعاقة.

58- ولتعزيز حقوق المرأة العاملة، اتخذت قطر تدابير مثل تخفيض ساعات عمل النساء اللاتي لديهن أطفال إلى النصف، واستحداث خيارات للعمل المرن والعمل عن بُعد ومنح إجازة مدفوعة الأجر للنساء اللاتي لديهن أطفال معاقون أو يحتاجون إلى رعاية طبية.

59- وتناول قانون العقوبات العنف ضد المرأة، وهو يشمل العمال المنزليين. وشملت التدابير المتخذة مركز الحماية والتأهيل الاجتماعي والتطبيقات الإلكترونية لمساعدة النساء اللاتي يواجهن العنف ودار الأمان الشامل لتوفير المأوى وتقديم الدعم لهن.

60- وتعكف قطر على إعداد مشروع قانون بشأن حقوق الطفل يتضمن أحكاماً لرفع سن المسؤولية الجنائية، بينما تسعى المشاورات الوطنية مع منظمة الأمم المتحدة للطفولة (اليونيسيف) إلى تعزيز نظام حماية الطفل والتماسك الأسري.

61- ولحماية حقوق كبار السن، أنشأت قطر مركز تمكين كبار السن ورعايتهم الذي يقدم الخدمات الصحية والدعم النفسي والاجتماعي والرعاية المنزلية، ويُمنح الموظفون إجازة مدفوعة الأجر لرعاية والديهم.

62- وفُرغ من إعداد مشروع قانون الأشخاص ذوي الإعاقة وأُنشئت مراكز عديدة لإعادة التأهيل والتوعية والثقافة والترفيه للأشخاص ذوي الإعاقة.

63- وخطت قطر خطوات واسعة في الحد من حالات انعدام الجنسية بمنح تصاريح الإقامة المؤقتة واعتماد قانون ينظم الإقامة الدائمة يُعطي الأولوية للأطفال المولودين من أمهات قطريات.

64- ووُضعت تفاصيل ممارسة حرية التجمع، المكفولة بموجب الدستور، وفق ضوابط محددة تشابه الضوابط المعمول بها في دول أخرى.

65- ويشمل تعريف جريمة التعذيب الوارد في قانون العقوبات التعذيب بجميع صوره وأشكاله، وعقوبته الحبس الاحتياطي.

66- وتضمنت آلية الرصد الوطنية بشأن الاحتجاز التعسفي وحقوق المحتجزين قواعد للرقابة القضائية والرقابة الحكومية والمراقبة المستقلة.

67- واعتُمد تشريع لمكافحة الإرهاب في عام 2019 وأُنشئت لجنة وطنية لمكافحة الإرهاب وشُرع في تنفيذ استراتيجية وطنية لمكافحة الإرهاب.

68- وفي عام 2018، اعتُمد تشريع ينظم اللجوء السياسي ويؤكد دور الدولة في حماية اللاجئين وحقوقهم.

69- ونُفِّذت برامج موجهة لوكالات إعمال القانون بشأن حقوق الإنسان ومكافحة الاتجار بالأشخاص.

70- وأنشأت قطر وزارة البيئة وتغير المناخ في عام 2021 وشرعت في تنفيذ استراتيجيات وخططاً لحماية البيئة وفقاً لرؤية قطر الوطنية 2030. وفي قطاع الطاقة، تُنفذ مشاريع للتحول نحو الطاقات المتجددة وتقود منظمات محلية الجهود المبذولة لتطوير الحوكمة المستدامة وتنمية أسواق الكربون.

71- والحكومة ملتزمة بإنشاء بنية تحتية للنقل تعتمد على التكنولوجيا وتراعي البيئة وأنظمة نقل عام متكاملة. وشملت الجهود المبذولة للانتقال إلى الطاقة النظيفة مبادرات للنقل العام الذي يستخدم الكهرباء وأنظمة النقل المقتصدة للوقود.

72- ويمثل التعاون الدولي ركيزة أساسية للسياسة الخارجية، وفقاً لخطة التنمية المستدامة لعام 2030، وهو يسهم في تحقيق السلام والتنمية والتغيير الإيجابي على الصعيد العالمي. وفي عام 2022، قدمت قطر مساعدات تنموية وإنسانية لأكثر من مائة بلد. واستضافت البلاد عدداً من وكالات الأمم المتحدة والمؤتمرات الدولية.

73- وتؤمن دولة قطر إيماناً راسخاً بالدبلوماسية وبدورها كوسيط، فدعمت جهود حل النزاعات وتعاونت في إيصال المساعدات الإنسانية وأنشأن حوافظ للتعاون الإنمائي الدولي والاستجابات الإنسانية في بلدان عديدة.

74- وأشادت جمهورية الدومينيكان بجهود التنمية الوطنية التي تبذلها دولة قطر وبتعاونها من أجل التنمية والسلام.

75- وسلطت إكوادور الضوء على إطلاق استراتيجية التنمية الوطنية الثالثة (2030-2024).

76- ورحبت مصر بالجهود المبذولة في مضمار المساواة بين الجنسين وحقوق الطفل وإدماج الأطفال ذوي الإعاقة.

77- وأشادت إريتريا بالسياسات والاستراتيجيات الرامية إلى تحقيق أهداف رؤية قطر الوطنية 2030.

78- ورحبت إستونيا بالتقدم المحرز في مجالات الرعاية الصحية والتعليم وحماية الأطفال من العنف.

79- وأثنت إثيوبيا على قطر لتنفيذها توصيات جولات الاستعراض السابقة.

80- وأشادت فنلندا برؤية قطر الوطنية 2030 وبالتقدم المحرز في تشريعات العمالة الوافدة.

81- ورحبت السويد بالتقدم المحرز في مجال المساواة بين الجنسين وبالإصلاحات القانونية بشأن العمال المهاجرين.

82- وأشادت غامبيا بالتقدم المحرز في مجال حقوق العمال وتمكين المرأة وجهود التعاون الدولي.

83- وأشادت جورجيا بالجهود المبذولة لمكافحة الاتجار بالأشخاص وتحسين بنية المدارس التحتية والتقانات وتدريب المعلمين.

84- وأثنت ألمانيا على قطر للتقدم الذي أحرزته في مجال حقوق العمال، بما في ذلك تطبيق الحد الأدنى للأجور.

85- وأشادت غانا بقطر لإنشائها اللجنة الوطنية لتنسيق جهود مكافحة الاتجار بالأشخاص.

86- وأشادت المجر بالتقدم الذي أحرزته قطر في مجالات الرعاية الصحية والتعليم وحقوق الطفل والاستدامة البيئية وحقوق العمل.

87- وقدمت أيسلندا توصيات.

88- ورحبت الهند بالتدابير التي تتناول حقوق المرأة والطفل والعمال المهاجرين.

89- وأشادت إندونيسيا بقطر لالتزامها بالمضي قدماً في تمكين المرأة ومشاركتها في الحياة العامة.

90- وأشادت جمهورية إيران الإسلامية بالمبادرات العالمية لحقوق الإنسان التي اتخذتها قطر.

91- وأثنى العراق على قطر للتطورات التي حققتها في مجال حقوق الإنسان واستراتيجية التنمية الوطنية الثالثة (2024-2030).

92- وأشادت آيرلندا بالتقدم المحرز في مجال حقوق العمال المهاجرين، لكنها أعربت عن قلقها بشأن عقوبة الإعدام.

93- ورحبت إيطاليا بالتحسينات التي أُدخلت على حقوق المرأة والعمال، ومن بينها إلغاء نظام *الكفالة*.

94- وأشادت اليابان برؤية قطر الوطنية 2030 التي زادت من عمالة المرأة وبتدابير حماية الطفل.

95- ورحب الأردن بالتعديلات الدستورية التي أُعلن عنها.

96- وأثنت كازاخستان على قطر لما أحرزته من تقدم في مجال عمل المرأة وحماية الطفل وتلبية احتياجات الأشخاص ذوي الإعاقة.

97- وأشادت الكويت بالتدابير التي اتخذتها قطر للتصدي للعنف المنزلي والتمييز وحقوق الأشخاص ذوي الإعاقة وكبار السن.

98- وأشادت جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية بالتقدم المحرز في تنفيذ التوصيات التي سبق قبولها.

99- وأشاد لبنان بالتقدم المحرز في مجال توظيف المرأة ودور قطر في التعاون الدولي.

100- وهنأت ليسوتو قطر على تعزيز التعاون الدولي والاستثمار في التعليم والتمكين الاقتصادي.

101- وأشادت ليبيا بالجهود المبذولة لتنفيذ التوصيات المنبثقة عن جولة الاستعراض السابقة.

102- وقدمت ليختنشتاين توصيات.

103- وأشارت ليتوانيا إلى دور قطر في عمليات الوساطة وإلى الجهود المبذولة لتعزيز المؤسسات التعليمية.

104- وشكرت لكسمبرغ قطر على ما بذلته من جهود لتنفيذ التوصيات المنبثقة عن جولة الاستعراض السابقة.

105- وأشادت مدغشقر بالتدابير التي اتخذتها قطر لحماية العمال المنزليين والبيئة وبجهود التعاون الدولي.

106- وقدمت ملاوي توصيات.

107- ورحبت ماليزيا بإصلاحات العمل وبالمساهمات في الجهود الإنسانية العالمية.

108- وأشادت جزر المالديف بالتقدم المحرز في مشاركة المرأة وبرؤية قطر الوطنية 2030.

109- وأشادت موريتانيا بالجهود المبذولة لبسط العدالة وبناء المؤسسات لتحقيق أهداف التنمية المستدامة.

110- وهنأت موريشيوس قطر على تعزيزها الحصول على الرعاية الصحية والاستثمار في بنية المدارس التحتية.

111- وأشادت المكسيك بالتقدم المحرز في مكافحة العنف المنزلي وتوفير الخدمات للأشخاص ذوي الإعاقة.

112- وأشارت منغوليا إلى الجهود المبذولة لتوفير الرعاية الصحية المتساوية والمجانية لجميع السكان.

113- وأشاد الجبل الأسود باستثمارات قطر في بنية المدارس التحتية والتكنولوجيا وتدريب المعلمين.

114- وأشاد المغرب بالاستراتيجيات الاقتصادية والاجتماعية والبيئية المتكاملة في إطار رؤية قطر الوطنية 2030.

115- ورحبت ناميبيا بالتزام قطر بالاستعراض الدوري الشامل وشجعتها على استدامة هذا الالتزام.

116- وأشارت نيبال إلى استراتيجية التنمية الوطنية الثالثة (2024-2030) وصندوق قطر للتنمية.

117- وأشادت مملكة هولندا بالإصلاحات التي أدخلتها قطر على التشريعات المتعلقة بالمهاجرين.

118- وأثنت نيوزيلندا على الجهود المبذولة في تعليم الفتيات ومكافحة العنف الجنساني.

119- وأثنت النيجر على قطر لما أحرزته من تقدم في مجال مشاركة المرأة وإتاحة التعليم الجيد.

120- وأشادت النرويج بالتقدم المحرز في مضمار حقوق العمال الأجانب.

121- ورحبت عمان بالجهود المبذولة لدعم الأشخاص ذوي الإعاقة، ومن بينها إنشاء مركز مدى للتكنولوجيا المعينة.

122- وهنأت باكستان قطر على التقدم الذي أحرزته منذ جولة الاستعراض السابقة.

123- وأشار الوفد إلى أن قطر استحدثت إجراءات قضائية عبر الإنترنت وسهلت شراكة المرأة وأتاحت خدمات الترجمة والمساعدة القانونية المدعومة، سعياً منها لتيسير اللجوء إلى العدالة.

124- واتُخذت مبادرات لتعزيز استقلال القضاء وسيادة القانون، من خلال المشاركة الدولية، وتدريب القضاة في مجال حقوق الإنسان واعتماد مدونة قواعد السلوك القضائي.

125- وتوفر التشريعات الوطنية حماية متساوية للضحايا والشهود وغيرهم. وأنشأت قطر دائرة نيابة خاصة ومحكمة مختصة بجرائم العنف المنزلي.

126- وأسفرت الجهود المبذولة لتعزيز الإطار المعياري لحقوق الإنسان عن انضمام قطر إلى سبع معاهدات دولية لحقوق الإنسان وبروتوكولين اختياريين، وهي صكوك ملزمة بموجب الدستور. وشُكِّلت لجنة وطنية لمواءمة القوانين والتشريعات المحلية مع الاتفاقيات التي انضمت إليها قطر.

127- وسعت قطر لتعزيز الأطر التشريعية التي تضمن الحقوق المكرسة في العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية. وحدَّثت القوانين التي تحمي الحق في الحصول على المعلومات وحرية الصحافة وتعددية الإعلام ودعمت الحوار بين الأديان وشجعت إنشاء الجمعيات وأنشطتها.

128- ونُفِّذت سياسات عديدة لتعزيز المساواة في التعليم، مثل تمتع المجتمعات غير القطرية بحرية اختيار المناهج الدراسية، فأسفر ذلك عن زيادة معدلات الالتحاق بالمدارس في جميع المراحل التعليمية. وتُشجع الطالبات على الالتحاق ببرامج العلوم والتكنولوجيا والهندسة والرياضيات وأُتيحت لهن فرص متساوية في الجامعات.

129- وبذلت الحكومة جهوداً حثيثة لتعزيز البنية التحتية التعليمية وتهيئة بيئات تعليمية صحية وآمنة وإعداد الطلاب للوظائف في اقتصاد المعرفة.

130- وبُذلت جهود كبيرة لتوفير التعليم للأطفال ذوي الإعاقة، بوسائل من بينها المدارس المتكاملة بشكل أفضل والتعليم المتخصص والتدريب التقني والمهني.

131- والتزمت قطر بتحقيق خطة التعليم لعام 2030، فمولت برامج تعليمية في أكثر من 60 بلداً وأقامت شراكات مع منظمات دولية عديدة.

132- وقدمت بنما توصيات.

133- ورحبت باراغواي بالجهود المبذولة لتنفيذ التوصيات المنبثقة عن جولات الاستعراض السابقة.

134- وأشادت الفلبين بإصلاحات العمل لحماية العمال المهاجرين وبالتعاون الثنائي في مجال هجرة العمالة.

135- ورحبت البرتغال بتشريعات العمل والحماية الاجتماعية، ومن بينها الحد الأدنى للأجور والعمل المنزلي.

136- ورحبت جمهورية كوريا بالجهود المبذولة بشأن رؤية قطر الوطنية 2030 والعمال الأجانب.

137- وأشـــادت جمهورية مولدوفا بالإنجازات التي تحققت في مجال التعليم ومنع العنف المنزلي ومشاركة المرأة.

138- وأشارت فرنسا إلى ما اتُخذ من خطوات إيجابية في مضماري حقوق الإنسان وقانون العمل.

139- وســلط الاتحاد الروســي الضــوء على المبادرات المتعلقة بالإرهاب وغســيل الأموال والرعاية الصحية وتمكين المرأة.

140- وأشادت المملكة العربية السعودية بقطر لإطلاقها استراتيجية التنمية الوطنية الثالثة (2024-2030).

141- وأشادت السنغال بتنفيذ خطط العمل الوطنية لمواجهة تحديات حقوق الإنسان.

142- ورحبت صربيا بالتدابير المتخذة لضمان حق جميع الأطفال في التعليم.

143- وأشــارت ســيراليون إلى الخطوات المتخذة نحو تحقيق المســاواة بين الجنســين، وفي صــدارتها مشاركة المرأة في الحياة العامة.

144- وأثنت سنغافورة على قطر لما خطته من خطوات واسعة في مجالي الرعاية الصحية والتعليم.

145- وأشادت سلوفينيا بالسياسات والاستراتيجيات الوطنية التي تنتهجها قطر لتنفيذ رؤية قطر الوطنية 2030.

146- وأشاد جنوب السودان بالتزام دولة قطر بتعزيز حقوق الإنسان وحمايتها.

147- وأشادت إسبانيا بالتقدم المحرز في قانون العمل، لكنها أعربت عن أسفها لتنفيذ حكم بالإعدام في عام 2020.

148- وأشارت سري لانكا إلى إعطاء الأولوية لإشراك الشباب في صنع القرارات.

149- وأشادت دولة فلسطين بتعاون دولة قطر مع آليات الأمم المتحدة.

150- وأثنى الســـودان على قطر لإســـتراتيجية التنمية الوطنية الثالثة (2024-2030) واعتمادها تشريعات بشأن الرعاية الصحية والتأمين الاجتماعي.

151- ورحبت رومانيا بالتدابير المتعلقة بالآليات الوطنية لحقوق الإنسان وتمكين المرأة وحقوق الطفل.

152- وقدمت سويسرا توصيات.

153- ورحبت تايلاند بالتشريع الجديد الذي يحدد الحد الأدنى للأجور لجميع العمال.

154- وأشادت توغو بالتدابير التشريعية لحماية حقوق العمال المنزليين.

155- وأثنت تونس على قطر لتنفيذها التوصيات التي قبلتها خلال جولة الاستعراض السابقة.

156- ورحبت تركيا بإصلاحات العمل وبالتقدم المحرز في تمثيل المرأة وحماية حقوق مختلف الفئات.

157- وأشادت أوكرانيا بالتقدم الذي أحرزته قطر في إصلاح نظام العمل وزيادة تمثيل المرأة.

158- وأشــادت دولة الإمارات العربية المتحدة بالتدابير التي اتخذتها قطر لضــمان حقوق كبار الســن ومكافحة الاتجار بالأشخاص.

159- ورحبت المملكة المتحدة بتحسين حماية العمال المهاجرين.

160- ورحبت جمهورية تنزانيا المتحدة بالمبادرات المتخذة للارتقاء بقطاع الصحة.

161- وأشادت الولايات المتحدة الأمريكية بالجهود التي تبذلها دولة قطر لزيادة رفاه العمال المهاجرين.

162- وأشادت أوزبكستان بقطر لاعتمادها قوانين تتوافق مع نتائج جولة الاستعراض السابقة.

163- وأشادت فانواتو بالتزام قطر بدعم البلدان المعرضة لتغير المناخ.

164- وأشادت جمهورية فنزويلا البوليفارية بجهود دولة قطر التشريعية الرامية إلى الامتثال للالتزامات التعاهدية.

165- وأشادت فيتنام بالجهود المبذولة في مجال حماية العمال والمساواة بين الجنسين والتنمية الاجتماعية والاقتصادية.

166- وأشار الوفد إلى أن قطر أصدرت القانون رقم 2021/22، الذي ينظم خدمات الرعاية الصحية وأصدرت الاستراتيجية الوطنية للصحة (2024-2030) التي تهدف إلى تعزيز الحق في الصحة دون تمييز. وتضمنت الإنجازات البارزة التي تحققت في قطاع الرعاية الصحية ما يلي: (أ) زيادة متوسط العمر المتوقع إلى 82 عاماً؛ (ب) خفض معدل الوفيات بسبب الأمراض غير المعدية ومعدل وفيات الرضع؛ (ج) الإدارة الناجحة لجائحة فيروس كورونا (كوفيد-19)؛ (د) التوسع في خدمات الرعاية العاجلة؛ (هـ) منح صفة "المدينة الصحية" لجميع البلديات القطرية؛ (و) الشروع في تنفيذ برنامج صحة الأم والطفل؛ (ز) تقديم الرعاية الصحية إلى 500 1 شخص في قطاع غزة؛ (ح) تمويل العديد من مشاريع الرعاية الصحية الأجنبية.

167- وأُصدرت السياسة الوطنية للشباب التي تتيح إطاراً شاملاً لدعم تنمية الشباب في مجالات التعليم والتوظيف وريادة الأعمال والصحة والمشاركة والقضايا البيئية وتكنولوجيا المعلومات. ووُقِّعت مذكرة تفاهم مع اليونيسف لتعزيز التعاون بغية تمكين الشباب. ووُضِعت برامج شبابية وأُنشئت مؤسسات وطنية عديدة لدعم أفكار الشباب ومبادراتهم.

168- ويهدف برنامج العمل الرقمي لعام 2030 إلى إحداث تحول رقمي شامل يدعم حقوق الإنسان ويعزز الابتكار والمساواة الاجتماعية. ونُفِّذت استراتيجيات ومبادرات عديدة للارتقاء بالمهارات الرقمية وتمكين العمال المهاجرين والنساء والشباب في المجال الرقمي وتعزيز الأمن السيبراني والوعي الرقمي.

169- وشكر الوفد الدول المشاركة واللجنة الثلاثية وجميع من ساهموا في استعراض قطر. وستراعي الحكومة الملاحظات والتوصيات المقدمة عند استعراض سياساتها واستراتيجياتها الوطنية، في إطار التزاماتها في مجال حقوق الإنسان وخصوصياتها الثقافية. وأكد الوفد على إرادة قطر السياسية المتينة في التعاون مع الآليات الدولية لحقوق الإنسان.

ثانياً- الاستنتاجات و/أو التوصيات

170- **ستنظر قطر في التوصيات التالية وستقدم ردودها عليها في وقت مناسب لا يتجاوز الدورة الثامنة والخمسين لمجلس حقوق الإنسان:**

170-1 **التصديق على البروتوكول الاختياري لاتفاقية مناهضة التعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة (قبرص) (الدانمرك) (سويسرا)؛**

170-2 **النظر في إمكانية الانضمام إلى البروتوكول الاختياري الملحق بالعهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية (النيجر)؛**

170-3 **النظر في الانضمام إلى البروتوكول الاختياري الملحق بالعهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية والبروتوكول الاختياري الثاني الملحق بالعهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، بهدف إلغاء عقوبة الإعدام (كولومبيا)؛**

170-4 **التصديق على البروتوكول الاختياري الثاني الملحق بالعهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية والهادف إلى إلغاء عقوبة الإعدام (إستونيا)؛**

170-5 **سحب جميع التحفظات على اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة والتصديق على البروتوكول الاختياري الملحق بها (تشيكيا)؛**

170-6 **التصديق على الاتفاقية الدولية لحماية حقوق جميع العمال المهاجرين وأفراد أسرهم (إكوادور)؛**

170-7 **النظر في إعادة النظر في مسألة الانضمام إلى الاتفاقية الدولية لحماية حقوق جميع العمال المهاجرين وأفراد أسرهم (الفلبين)؛**

170-8 **تكثيف الجهود الرامية إلى التصديق على الاتفاقية الدولية لحماية جميع الأشخاص من الاختفاء القسري والبروتوكول الاختياري لاتفاقية مناهضة التعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة (منغوليا)؛**

170-9 **التصديق على الاتفاقية الدولية لحماية جميع الأشخاص من الاختفاء القسري (فرنسا)؛**

170-10 **الإسراع في المداولات بشأن الانضمام إلى الاتفاقية الدولية لحماية جميع الأشخاص من الاختفاء القسري (تايلند)؛**

170-11 **التصديق على الاتفاقية الدولية لحماية جميع الأشخاص من الاختفاء القسري والبروتوكول الاختياري لاتفاقية مناهضة التعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة، والبروتوكول الاختياري الملحق بالعهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية (شيلي)؛**

170-12 **التصديق على الصكوك الأساسية لحقوق الإنسان التي لم تصبح طرفاً فيها بعد وسحب التحفظات والإعلانات التفسيرية بشأن الصكوك الدولية التي هي طرف فيها (سلوفينيا)؛**

170-13 **التصديق على الصكوك الأساسية لحقوق الإنسان التي لم تصبح طرفاً فيها بعد، وسحب التحفظات والإعلانات المتعلقة بالصكوك التي هي طرف فيها (باراغواي)؛**

170-14 **إعطاء الأولوية للتصديق على المعاهدات الدولية لحقوق الإنسان التي لم تصبح طرفاً فيها بعد (أوكرانيا)؛**

170-15 **التصديق على اتفاقية منع جريمة الإبادة الجماعية والمعاقبة عليها (أرمينيا)؛**

170-16 **التصديق على نظام روما الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية (ليختنشتاين)؛**

170-17 **إنفاذ المعاهدات الدولية لحقوق الإنسان إنفاذاً كاملاً في قانونها المحلي (لكسمبرغ)؛**

170-18 **التصديق على اتفاقية منظمة العمل الدولية بشأن العمل اللائق للعمال المنزليين، 2011 (رقم 189) (كولومبيا) (كوت ديفوار)؛**

170-19 **النظر في التصديق على اتفاقية منظمة العمل الدولية رقم 189 بشأن العمل اللائق للعمال المنزليين، 2011 (رقم 189) (السنغال)؛**

170-20 **النظر في إمكانية التصديق على اتفاقية منظمة العمل الدولية بشأن العمل اللائق للعمال المنزليين، 2011 (رقم 189) (النيجر)؛**

170-21 **التصديق على اتفاقية منظمة العمل الدولية بشأن العمل اللائق للعمال المنزليين، 2011 (رقم 189)، وبروتوكول عام 2014 الملحق باتفاقية العمل الجبري لعام 1930 (رقم 29) (بنما)؛**

170-22 **التصديق على اتفاقيات منظمة العمل الدولية الخمس الأساسية التي لم تصدق عليها بعد، وعلى اتفاقية العمل اللائق للعمال المنزليين، 2011 (رقم 189) (البرتغال)؛**

170-23 **التصديق على اتفاقية منظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة (اليونسكو) بشأن مكافحة التمييز في مجال التعليم (مدغشقر)؛**

170-24 **النظر في التصديق على اتفاقية اليونسكو بشأن مكافحة التمييز في مجال التعليم (السنغال)؛**

170-25 **التصديق على الاتفاقية بشأن وضع الأشخاص عديمي الجنسية والاتفاقية المتعلقة بخفض حالات انعدام الجنسية (كوت ديفوار)؛**

170-26 **النظر في التصديق على الاتفاقية بشأن وضع الأشخاص عديمي الجنسية واتفاقية خفض حالات انعدام الجنسية (جمهورية مولدوفا)؛**

170-27 **التصديق على الاتفاقية الخاصة بوضع اللاجئين والبروتوكول الملحق بها (جنوب السودان)؛**

170-28 **مواصلة تعزيز الحوار والتعاون الدوليين والاستفادة الكاملة من آلية الاستعراض الدوري الشامل (الصين)؛**

170-29 **مواصلة جهود الآليات الوطنية المعنية بقضايا حقوق الإنسان لتقديم مقترحات لتعزيز حقوق الإنسان وحمايتها (الكويت)؛**

170-30 **مواصلة الجهود الرامية إلى مواءمة تشريعاتها الوطنية مع التزاماتها الدولية في مجال حماية حقوق الإنسان (الجزائر)؛**

170-31 **مواصلة السعي لمواءمة التشريعات الوطنية مع التزاماتها الدولية في مجال حقوق الإنسان (الاتحاد الروسي)؛**

170-32 **مواصلة تنفيذ استراتيجيات التنمية الوطنية ذات الصلة وتحسين الإطار القانوني والسياساتي لتعزيز حقوق الإنسان وحمايتها باستمرار (الصين)؛**

170-33 **مواصلة مناقشة المبادرات التشريعية لتعزيز حقوق الإنسان وحمايتها والتمتع بها لشعب البلد، استناداً إلى واقعه الوطني (جمهورية فنزويلا البوليفارية)؛**

170-34 **مواصلة اتخاذ تدابير فعالة لمواصلة تعزيز حقوق الإنسان، بما في ذلك من خلال تنفيذ رؤية قطر الوطنية 2030 (أوزبكستان)؛**

170-35 **مواصلة الجهود الرامية إلى زيادة الوعي بحقوق الإنسان، لا سيما بين موظفي إنفاذ القانون (ليبيا)؛**

170-36 **تنفيذ برامج التوعية والتدريب في مجال حقوق الإنسان (المغرب)؛**

170-37 مواصلة الجهود الرامية إلى جعل اللجنة الوطنية لحقوق الإنسان أكثر فعالية، وفقاً للمبادئ المتعلقة بمركز المؤسسات الوطنية لتعزيز وحماية حقوق الإنسان (مبادئ باريس) (جيبوتي)؛

170-38 الحرص على امتثال اللجنة الوطنية لحقوق الإنسان لمبادئ باريس وقدرتها على الاضطلاع بولايتها بفعالية واستقلالية (ليختنشتاين)؛

170-39 الحرص على امتثال اللجنة الوطنية لحقوق الإنسان امتثالاً كاملاً لمبادئ باريس وتنفيذ ولايتها بفعالية واستقلالية (منغوليا)؛

170-40 التعاون مع منظمات المجتمع المدني في متابعة التوصيات المنبثقة عن الاستعراض الدوري الشامل وتنفيذها (ألبانيا)؛

170-41 تعزيز اللوائح ووضع برامج وخطط لمنع جميع أشكال العنصرية والتمييز والمعاقبة عليها (دولة بوليفيا المتعددة القوميات)؛

170-42 النظر في إنشاء هيئة مستقلة متخصصة في المساواة لمنع التمييز والحماية من التمييز وضمان تكافؤ الفرص (بلغاريا)؛

170-43 التشجيع على اعتماد قانون شامل لمناهضة التمييز يكون منسجماً مع العهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية والاتفاقية الدولية للقضاء على جميع أشكال التمييز العنصري (كولومبيا)؛

170-44 مكافحة القوالب النمطية العرقية والإثنية بتعزيز تدريب سلطات إنفاذ القانون القائم على حقوق الإنسان (كوستاريكا)؛

170-45 اعتماد تشريع شامل لمكافحة التمييز يتقيد تقيداً تاماً بالقانون الدولي ويتضمن جميع أسس التمييز المحظورة (إستونيا)؛

170-46 مواصلة الجهود الرامية إلى ضمان المساواة في الفرص والمعاملة في التوظيف ومكان العمل، مع التركيز على القضاء على جميع أشكال التمييز في هذه المجالات (إثيوبيا)؛

170-47 تعميق المشاركة الحكومية في تعزيز تدابير التوعية في مجال حقوق الإنسان واعتماد حظر قانوني للتنميط والتمييز العنصريين (غامبيا)؛

170-48 مواصلة الجهود الرامية إلى تعزيز المساواة بين الجنسين بضمان الأجر المتساوي عن العمل المتساوي وتمكين المرأة في المناصب القيادية (ماليزيا)؛

170-49 اعتماد جميع التدابير القانونية والسياساتية اللازمة لمنع التمييز ضد غير المواطنين ومكافحته (ناميبيا)؛

170-50 اتخاذ التدابير اللازمة لمنع التمييز ضد غير المواطنين ومكافحته (جمهورية كوريا)؛

170-51 اعتماد خطة عمل وطنية لمكافحة العنصرية والتمييز العنصري وكره الأجانب وما يتصل بذلك من تعصب (جنوب السودان)؛

170-52 اعتماد تشريع يكفل عدم التمييز على أساس الإعاقة، أو نوع الجنس، أو الميل الجنسي، أو العرق، أو الدين، أو المعتقد (المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وآيرلندا الشمالية)؛

170-53 تعزيز التدابير المنفذة لصالح الفئات الضعيفة في أراضيها (جمهورية فنزويلا البوليفارية)؛

170-54 القضاء على جميع أوجه عدم المساواة القائمة على وضع الشخص بين المواطنين القطريين سواء أكانوا قطريي الأصل أو قطريين متجنسين (النمسا)؛

170-55 مواصلة دورها النشط في المنظمات الإقليمية والدولية لمكافحة كراهية الإسلام في العالم (جمهورية إيران الإسلامية)؛

170-56 إلغاء عقوبة الإعدام، والتصديق على البروتوكول الاختياري الثاني الملحق بالعهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، بهدف إلغاء عقوبة الإعدام (أيسلندا)؛

170-57 الانضمام إلى البروتوكول الاختياري الثاني الملحق بالعهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية والهادف إلى إلغاء عقوبة الإعدام، وإقرار وقف اختياري لعقوبة الإعدام، بهدف إلغائها في نهاية المطاف (باراغواي)؛

170-58 إلغاء عقوبة الإعدام والانضمام إلى البروتوكول الاختياري الثاني الملحق بالعهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية الهادف إلى إلغاء عقوبة الإعدام (لوكسمبورغ)؛

170-59 الانضمام إلى البروتوكول الاختياري الثاني الملحق بالعهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية والهادف إلى إلغاء عقوبة الإعدام (مدغشقر)؛

170-60 إقرار وقف اختياري رسمي لعقوبة الإعدام والتصديق على البروتوكول الاختياري الثاني الملحق بالعهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، بهدف إلغاء عقوبة الإعدام (ليختنشتاين)؛

170-61 إقرار وقف رسمي لعقوبة الإعدام والسعي إلى إيجاد بدائل لمن حُكم عليهم بالإعدام (أستراليا)؛

170-62 إقرار وقف اختياري لعقوبة الإعدام، بهدف إلغائها (البرازيل)؛

170-63 إقرار وقف رسمي لتنفيذ أحكام الإعدام والعمل على إلغاء عقوبة الإعدام (كوستاريكا)؛

170-64 إقرار وقف اختياري غير محدد المدة لعقوبة الإعدام، كخطوة أولى نحو الإلغاء النهائي (إسبانيا)؛

170-65 إقرار وقف اختياري لعقوبة الإعدام والنظر في إلغائها (قبرص)؛

170-66 إقرار وقف اختياري لعقوبة الإعدام والنظر في إلغائها (توغو)؛

170-67 إقرار وقف رسمي لعمليات الإعدام (إستونيا)؛

170-68 إقرار وقف اختياري رسمي لعقوبة الإعدام (البرتغال)؛

170-69 إقرار وقف اختياري لعقوبة الإعدام (مدغشقر)؛

170-70 إقرار وقف اختياري لتنفيذ أحكام الإعدام والعمل على إلغاء عقوبة الإعدام (النرويج)؛

170-71 تقييم اعتماد الوقف الاختياري لعقوبة الإعدام (إيطاليا)؛

170-72 إلغاء عقوبة الإعدام واستبدالها بعقوبة عادلة ومتناسبة ومتسقة مع المعايير الدولية لحقوق الإنسان (آيرلندا)؛

170-73 **التشجيع على إجراء نقاش عام لإقرار وقف اختياري لاستخدام عقوبة الإعدام بهدف إلغائها إلغاءً تاماً (ليتوانيا)؛**

170-74 **فرض حظر مطلق على أحكام الإعدام واتخاذ خطوات للتصديق على البروتوكول الاختياري الثاني الملحق بالعهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، بهدف إلغاء عقوبة الإعدام (نيوزيلندا)؛**

170-75 **النظر في الانضمام إلى البروتوكول الاختياري الثاني الملحق بالعهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، بهدف إلغاء عقوبة الإعدام، وإقرار وقف اختياري لتنفيذ أحكام الإعدام، بغية إلغاء عقوبة الإعدام (جمهورية مولدوفا)؛**

170-76 **إلغاء عقوبة الإعدام أو إقرار وقف اختياري لعقوبة الإعدام بهدف إلغائها إلغاءً تاماً والتوقيع على البروتوكول الاختياري الثاني الملحق بالعهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، بهدف إلغاء عقوبة الإعدام، والتصديق عليه (فرنسا)؛**

170-77 **تشديد العقوبة على جريمة التعذيب اعترافاً بطبيعة حظر التعذيب المطلقة وغير القابلة للاستثناء (غامبيا)؛**

170-78 **إنشاء آلية مستقلة لتلقي الشكاوى والتحقيق في حالات التعذيب بما يتماشى مع المعايير الدولية المتعلقة بالآليات الوقائية الوطنية (الجبل الأسود)؛**

170-79 **تعزيز التدابير الرامية إلى حظر التعذيب، بسبل من بينها أن يكون حظر التعذيب مطلقاً وغير قابل للاستثناء في التشريعات الوطنية وإنشاء آلية لضمان التحقيق في جميع ادعاءات التعذيب بنزاهة (نيوزيلندا)؛**

170-80 **تكثيف الجهود لوقف الجرائم الإسرائيلية ووضع حد للإبادة الجماعية ضد الشعب الفلسطيني (دولة فلسطين)؛**

170-81 **تعزيز استقلالية نظام العدالة بشأن إمكانية لجوء المرأة إلى العدالة (ليسوتو)؛**

170-82 **تعزيز نظام العدالة بإزالة الحواجز التي تحول دون اللجوء إلى العدالة (ملاوي)؛**

170-83 **تعزيز المبادرات الرامية إلى ضمان الحريات والحقوق الأساسية المكرسة في العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية (اليابان)؛**

170-84 **تحسين الإطار القانوني الذي يكفل حرية الكلام والتعبير والرأي والنقد العام (تشيكيا)؛**

170-85 **تعديل قانون منع الجرائم الإلكترونية لعام 2014 والمادة 136 مكرر من قانون العقوبات لمواءمتهما مع التزاماتها الدولية بشأن حرية التعبير (سويسرا)؛**

170-86 **تعديل قانون الطباعة والنشر ليشمل حماية الصحفيين والمدافعين عن حقوق الإنسان والمجتمع المدني (كندا)؛**

170-87 **تعديل التشريعات التي تقيد حرية التعبير والرأي دون مبرر واعتماد قوانين بشأن حرية الإعلام تتماشى مع القانون الدولي (إستونيا)؛**

170-88 **تهيئة الظروف المواتية للصحفيين والإعلاميين والكتاب والناشطين الاجتماعيين لممارسة حقوقهم في حرية الرأي والتعبير وتكوين الجمعيات والتجمع السلمي بحرية وفقاً للقانون الدولي لحقوق الإنسان (ليتوانيا)؛**

170-89 مراجعة القوانين المقيدة لحرية التعبير والإعلام، ومن بينها قانون الجرائم الإلكترونية لعام 2014 وقوانين التشهير، مشفوعاً بتعزيز حماية الصحفيين وإنشاء هيئة رقابية مستقلة لمراقبة حرية الصحافة (مملكة هولندا)؛

170-90 كفالة الحق في حرية التعبير وتكوين الجمعيات والتجمع السلمي وتمكين المجتمع المدني والمدافعين عن حقوق الإنسان والصحفيين من العمل بحرية دون خوف من الانتقام (النرويج)؛

170-91 كفالة حرية التجمع والتعبير وتكوين الجمعيات وتيسير عمل منظمات المجتمع المدني والمدافعين عن حقوق الإنسان (إسبانيا)؛

170-92 تعديل قوانين حرية التعبير لجعلها متوافقة مع العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية (الولايات المتحدة الأمريكية)؛

170-93 تعديل قانون الأسرة لرفع القيود المفروضة على حركة المرأة، وضمان تمتع المرأة بحقوق متساوية في الطلاق والميراث (البرتغال)؛

170-94 تنفيذ إصلاحات تشريعية لتحقيق المساواة في حقوق المرأة القانونية، ومن بينها حقوق الزواج والطلاق والميراث (السويد)؛

170-95 إصلاح القوانين والسياسات لضمان حرية المرأة في اتخاذ القرارات المتعلقة بالزواج وحضانة الأطفال وحقوق الميراث، وتشجيع مشاركتها في سوق العمل والمناصب القيادية (كوستاريكا)؛

170-96 سن تشريع لحظر زواج الأطفال، وفي هذا السياق، رفع الحد الأدنى لسن زواج الفتيات إلى 18 عاماً (رومانيا)؛

170-97 مواصلة الجهود على الصعيدين الوطني والدولي لحماية الأسرة بحسبانها وحدة أساسية وطبيعية للمجتمع (بيلاروس)؛

170-98 مواصلة دعم الأسرة وتمكينها من القيام بمهامها في تعزيز حقوق الإنسان لأفرادها وحمايتها (مصر)؛

170-99 مواصلة جهودها القيّمة للحفاظ على القيم الأسرية التقليدية وحقوق الوالدين والتراث الاجتماعي ذي الصلة وتعزيزها، بما في ذلك دعم مؤسسة الأسرة التاريخية (جمهورية إيران الإسلامية)؛

170-100 مواصلة بذل الجهود لتعزيز دور الأسرة الهام في سياق التمتع بحقوق الإنسان والنهوض بحقوق الأشخاص ذوي الإعاقة وكبار السن (باكستان)؛

170-101 مواصلة تقديم الدعم الشامل لمؤسسة الأسرة (الاتحاد الروسي)؛

170-102 دعم تمكين الأسرة من القيام بمهامها في تعزيز حقوق الإنسان لأفرادها وحمايتها (المملكة العربية السعودية)؛

170-103 مواصلة جهودها لتعزيز القيم الأسرية بما يتماشى مع رؤية قطر الوطنية 2030 (فانواتو)؛

170-104 مواصلة الجهود الرامية إلى النهوض بالقيم الأسرية وحماية حقوق أفراد الأسرة، بمن فيهم النساء والأطفال والأشخاص ذوو الإعاقة وكبار السن (إندونيسيا)؛

170-105 مواصلة الجهود الرامية إلى وضع خطط وسياسات استراتيجية لمكافحة الاتجار بالأشخاص وتنفيذها (أذربيجان)؛

170-106 مواصلة تنفيذ الخطة الوطنية لمكافحة الاتجار بالأشخاص وبناء قدرات اللجنة الوطنية في مجالي الرصد والوقاية، مع العمل على توفير الدعم والحماية للضحايا (البحرين)؛

170-107 متابعة تنفيذ الخطة الوطنية لمكافحة الاتجار بالأشخاص (الإمارات العربية المتحدة)؛

170-108 تكثيف الجهود الرامية إلى منع الاتجار بالأشخاص ومكافحته والتحقيق مع المسؤولين عن ذلك ومقاضاتهم ومعاقبتهم (إكوادور)؛

170-109 تعزيز الجهود الوطنية والإقليمية لمكافحة الاتجار بالأشخاص (جمهورية إيران الإسلامية)؛

170-110 تكثيف الجهود الرامية إلى منع الاتجار بالأشخاص ومكافحته والتحقيق في حالات الاتجار (ليختنشتاين)؛

170-111 تكثيف الجهود الرامية إلى منع الاتجار بالأشخاص ومكافحته، ولا سيما الاتجار بالنساء والفتيات، والتحقيق في حالات الاتجار وضمان لجوء الضحايا إلى العدالة (ناميبيا)؛

170-112 المضي قدماً في تعزيز آليات مكافحة الاتجار بالأشخاص، بسبل من بينها إتاحة سبل الانتصاف وخدمات الدعم للضحايا (الفلبين)؛

170-113 تعزيز الجهود الرامية إلى وضع وتنفيذ التشريعات ذات الصلة الرامية إلى منع الاتجار بالأشخاص ومكافحته (جمهورية مولدوفا)؛

170-114 اتخاذ خطوات لمنع الاتجار بالأشخاص وحماية الضحايا، بوسائل من بينها آلية إحالة وطنية لتحديد ضحايا الاتجار بالأشخاص وتقديم المساعدة لهم (سري لانكا)؛

170-115 الالتزام بالتحقيق في جميع حالات الاتجار بالأشخاص تحقيقاً فعالاً ومقاضاة مرتكبيها (سري لانكا)؛

170-116 المضي قدماً في إصلاحات العمل وضمان التنفيذ الكامل والفعال (أرمينيا)؛

170-117 تنفيذ إصلاحات العمل القائمة، ومن بينها تعزيز المؤسسات وتمثيل الموظفين ومشاركة القوى العاملة النسائية والعمال المنزليين الأجانب (أستراليا)؛

170-118 اتخاذ تدابير مناسبة لتعزيز حماية العمال أثناء التوظيف ونقل الوظائف وإنهاء العقود وضمان إجراءات عادلة لمغادرة البلاد، دون التعرض لمخاطر عدم دفع الأجور (بلغاريا)؛

170-119 تعزيز حماية العمالة بتنفيذ القوانين القائمة، ومن بينها نظام حماية الأجور وقانون العمال المنزليين (كندا)؛

170-120 تشجيع إنشاء نقابات عمالية والنظر، لصالح العمال المهاجرين، في زيادة الحد الأدنى للأجور المحدد لهم (كولومبيا)؛

170-121 تنفيذ إصلاحات في مجال العمل تُحسِّن ظروف العمال المهاجرين، ويشمل ذلك اللوائح المتعلقة بالحد الأدنى للأجور وساعات العمل، وظروف العمل الآمنة والدفع الأجور في الوقت المحدد (كوستاريكا)؛

170-122 تعزيز حقوق العمال الأجانب بزيادة قوانين العمل رسوخاً، ويشمل ذلك تدابير حماية أجور العمال ومكافحة رسوم التوظيف غير القانونية (تشيكيا)؛

170-123 تعديل القانون رقم 2015/21 لإلغاء تجريم ترك العمل دون إذن العمل (الدنمارك)؛

170-124 مواصلة التدابير الجارية لتنفيذ قوانين العمل في قطر التي تهدف إلى تطبيق أعلى المعايير الدولية (الهند)؛

170-125 التنفيذ الفعال للقانون رقم 2020/17 بشأن تحديد الحد الأدنى لأجور العمال والعمال المنزليين، وإجراء مراجعات منتظمة للحد الأدنى للأجور، حسب الاقتضاء (إندونيسيا)؛

170-126 المضي قدماً في تحسين ظروف العمال المهاجرين، بسبل من بينها الحرص على أن يظل الحد الأدنى للأجور الذي حدده القانون رقم 2020/17 متماشياً مع التضخم (آيرلندا)؛

170-127 مواصلة تنفيذ التشريعات المحلية لتعزيز حقوق العمال وتحسين بيئة العمل (العراق)؛

170-128 تسريع مسار الإصلاحات لحماية العمال وتعزيز النتائج المحققة والحرص على تطبيق اللوائح السارية رسمياً تطبيقاً عملياً (إيطاليا)؛

170-129 مواصلة تحسين ظروف عمل المهاجرين بعد إلغاء نظام الكفالة الذي شكَّل نقطة تحول مهمة (لبنان)؛

170-130 تعزيز التدابير الرامية إلى حماية حقوق العمال المهاجرين وضمان حصولهم على العمل اللائق والضمان الاجتماعي (نيبال)؛

170-131 النظر في إلغاء جميع بقايا نظام *الكفالة*، بما في ذلك قوانين الهروب (سيراليون)؛

170-132 تعزيز إنفاذ قوانين العمل، بسبل من بينها توسيع نطاق عمليات التفتيش، واللجوء إلى العدالة واللجان المشتركة لتحسين معايير الصحة والسلامة وتعزيز حماية العمال المنزليين بتطبيق أجور عادلة ومنحهم الحق في يوم عطلة (مملكة هولندا)؛

170-133 الحرص على إعمال حقوق العمال، بمن فيهم العمال المنزليون، واحترامها احتراماً تاماً في القطاعين الخاص والعام (النرويج)؛

170-134 مواصلة إنفاذ قوانين العمل إنفاذاً فعالاً وسد الثغرات حيثما وُجِدت (الفلبين)؛

170-135 تعزيز جهودها لضمان الحق في تشكيل النقابات العمالية والانضمام إليها دون تمييز، والحرص على أن تتوافق القيود مع العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية (جمهورية كوريا)؛

170-136 مواصلة تنفيذ التشريعات التي تم استُحدثت في مجال العمل منذ بطولة كأس العالم لكرة القدم قطر 2022 (فرنسا)؛

170-137 تضمين العمال المنزليين بشكل كامل في آليات حماية العمال القائمة (سيراليون)؛

170-138 اتخاذ جميع التدابير اللازمة لمنع أرباب العمل من الانتقام من شكاوى العمال، بسبل من بينها حظر إلغاء تصاريح الإقامة ومعاقبة أرباب العمل غير الممتثلين (سويسرا)؛

170-139 زيادة عدد مفتشي العمل وتعزيز قدراتهم وحماية العاملات المنزليات في القانون وفي الممارسة العملية من التحرش الجنسي، وإتاحة الفرصة لهن للجوء إلى العدالة والتحقيق في جميع ادعاءات الاستغلال والإيذاء (توغو)؛

170-140 مواصلة تنفيذ السياسات والتشريعات الرامية إلى تعزيز حقوق العمال وتحسين بيئة العمل (تونس)؛

170-141 اعتماد تشريعات تكفل الملاحقة القضائية الفعالة للانتهاكات المرتكبة في حق العمال المنزليين، مع حماية حقوقهم في البقاء في قطر (المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وآيرلندا الشمالية)؛

170-142 اعتماد تشريع يكفل حماية حقوق العمال عند إصدار أرباب العمل شهادة حسن السيرة والسلوك (المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وآيرلندا الشمالية)؛

170-143 سن إصلاحات في مجال العمل لمنع العمل القسري ومعالجة سرقة الأجور، وتبسيط عمليات تغيير الوظائف وحماية العمال المنزليين من سوء المعاملة وزيادة حرية العمال في تكوين الجمعيات واللجوء إلى آليات التظلم (الولايات المتحدة الأمريكية)؛

170-144 مواصلة الجهود الجارية لتعزيز الإطار المؤسسي لقطاع العمل على نحو يتسق مع أهداف التنمية المستدامة المتعلقة بالعمل اللائق والنمو الاقتصادي (أوزبكستان)؛

170-145 مواصلة اتخاذ تدابير لحماية سلامة جميع العمال وصحتهم (الهند)؛

170-146 إلغاء نظام *الكفالة* إلغاءً تاماً في حالة العمال المهاجرين وتحسين ضمانات دفع الأجور كاملة وفي الوقت المحدد لها (النمسا)؛

170-147 مواصلة تهيئة سبل الحصول على الحماية الاجتماعية، لا سيما للأشخاص ذوي الإعاقة (بوروندي)؛

170-148 ضمان الحق في السكن اللائق وبدل الغذاء وخدمات الرعاية الصحية للعمال المهاجرين وأفراد أسرهم (إندونيسيا)؛

170-149 مواصلة تقديم خدمات صحية عالية الجودة والعمل على تيسير الحصول عليها (كوبا)؛

170-150 مواصلة تقديم خدمات الرعاية الصحية عالية الجودة وتيسير الحصول عليها دون تمييز (الأردن)؛

170-151 مواصلة تحسين الصحة العامة لتلبية احتياجات الأجيال القادمة (عمان)؛

170-152 مواصلة تنفيذ استراتيجيتها الصحية الوطنية (2024-2030) والاعتراف بأهمية التدابير الصحية الوقائية (سنغافورة)؛

170-153 الاستمرار في إجراء حملات للتوعية بالتدابير الوقائية والسلوكيات الصحية التي تستهدف مجموعة متنوعة من المسائل الصحية، مثل السكري والسمنة والسرطان، والمساعدة في دمج المبادرات الرامية إلى تعزيز نمط الحياة الصحي (سري لانكا)؛

170-154 مواصلة الجهود المبذولة لتطوير خدمات الرعاية الصحية وتعزيز الحصول عليها دون تمييز (تونس)؛

170-155 إلغاء تجريم الإجهاض في جميع الظروف، وضمان حصول المرأة على خدمات الرعاية الصحية الجنسية والإنجابية دون إذن ولي الأمر أو شهادة زواج (أيسلندا)؛

170-156 اتخاذ مزيد من التدابير لتوفير تعليم شامل وعالي الجودة للجميع، على نحو يتسق مع الهدف 4 من أهداف التنمية المستدامة (أذربيجان)؛

170-157 النظر في وضع خطة لتحقيق حصول الجميع تدريجياً على التعليم الابتدائي والثانوي المجاني والإلزامي (دولة بوليفيا المتعددة القوميات)؛

170-158 اعتماد خطة لتحقيق التعليم الابتدائي الإلزامي المجاني تدريجياً (قبرص)؛

170-159 مواصلة التدابير الرامية إلى إتاحة تعليم شامل وعالي الجودة للجميع (جورجيا)؛

170-160 مواصلة الجهود الرامية إلى زيادة جودة التعليم وتحقيق المساواة في حصول الجميع عليه (جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية)؛

170-161 المضي قدماً في زيادة إمكانية حصول جميع الأطفال على التعليم المجاني والجيد (ليتوانيا)؛

170-162 النظر في التصديق على اتفاقية اليونسكو لمناهضة التمييز في التعليم (ملاوي)؛

170-163 النظر في اعتماد سياسة لتوفير التعليم المجاني للجميع، على الأقل في مرحلتي التعليم الابتدائي والثانوي (موريشيوس)؛

170-164 النظر في التصديق على اتفاقية اليونسكو لمناهضة التمييز في التعليم، على النحو الذي أوصى به المقرر الخاص المعني بالحق في التعليم (موريشيوس)؛

170-165 مواصلة ضمان الحق في التعليم لجميع الأفراد، ولا سيما الأشخاص ذوو الإعاقة (عمان)؛

170-166 مواصلة الجهود المبذولة في الوقت الحالي لكفالة الحق في التعليم لجميع الأطفال (باكستان)؛

170-167 الاستمرار في اتخاذ المزيد من الخطوات لتوفير البنية التحتية اللازمة لاستيعاب جميع الطلاب في المدارس الحكومية، بغض النظر عن مكان عمل أولياء أمورهم (صربيا)؛

170-168 مواصلة زيادة فرص حصول شبابها على التعليم، على نحو يتسق مع أهداف التنمية المستدامة (سنغافورة)؛

170-169 مواصلة الجهود لتشجيع كلا الجنسين على الالتحاق بمختلف مجالات التعليم الأكاديمي وتعزيز الجهود الرامية إلى تهيئة بيئة تعليمية مواتية للطلاب إلى جانب تدريب المعلمين والأكاديميين (سري لانكا)؛

170-170 تكثيف جهودها الرامية إلى تعزيز حصول الفتيات على قدم المساواة على التعليم الجيد والفرص التعليمية في جميع مجالات الدراسة (تايلند)؛

170-171 المضي قُدماً في توسيع نطاق مبادرات محو الأمية الرقمية وتعزيز الفرص التعليمية، لا سيما للشباب ومجتمعات الأقليات (فييت نام)؛

170-172 مواصلة المضي قدماً في بذل الجهود الرامية إلى تعزيز ثقافة حقوق الإنسان، زمن بينها برامج التوعية وبناء القدرات (إثيوبيا)؛

170-173 **المضي قُدماً في تمتين السياسات الرامية إلى تعزيز المساواة بين الجنسين في المدرسة وفي التعليم العالي (بروني دار السلام)؛**

170-174 **إدراج حق الإنسان في بيئة نظيفة وصحية ومستدامة في التشريعات، ويفضل أن يكون ذلك على المستوى الدستوري (كوستاريكا)؛**

170-175 **تكثيف الجهود الرامية إلى الحد من انبعاثات غازات الدفيئة ومكافحة تغير المناخ (نيبال)؛**

170-176 **تكثيف الجهود الرامية إلى تنفيذ خطتها للمساهمات المحددة وطنياً بموجب اتفاق باريس وخفض انبعاثات الدفيئة، على أن يقترن ذلك بوجه خاص باحترام المعايير الدولية لحقوق الإنسان (بنما)؛**

170-177 **مواصلة تنفيذ القوانين التي سُنَّت للتصدي للتحديات البيئية العالمية تنفيذاً تاماً ومتعدد القطاعات (هنغاريا)؛**

170-178 **مواصلة مشاركتها النشطة في الآليات والاجتماعات الدولية المتعلقة بالحق في التنمية (جمهورية إيران الإسلامية)؛**

170-179 **مواصلة العمل على استراتيجية التنمية الوطنية الثالثة (2024-2030) (الكويت)؛**

170-180 **تعزيز الأطر والتدابير الوطنية لتحقيق الاستراتيجية الإنمائية الوطنية الثالثة (2024-2030) (جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية)؛**

170-181 **مواصلة تنفيذ استراتيجية التنمية الوطنية الثالثة (2024-2030) (المغرب)؛**

170-182 **بذل المزيد من الجهود في تنفيذ رؤية قطر الوطنية 2030 لتحقيق أهداف التنمية المستدامة بجميع أبعادها الشاملة (دولة فلسطين)؛**

170-183 **مواصلة تنفيذ المرحلة النهائية من رؤية قطر الوطنية 2030، بما في ذلك الأبعاد المتعلقة بحقوق الإنسان (السودان)؛**

170-184 **مواصلة جهودها لتحقيق رؤية قطر الوطنية 2030 (تركيا)؛**

170-185 **مواصلة إعداد السياسات والاستراتيجيات الوطنية الرامية إلى تحقيق ركائز رؤية قطر الوطنية 2030 (أذربيجان)؛**

170-186 **اعتماد خطة عمل وطنية لتنفيذ المبادئ التوجيهية بشأن الأعمال التجارية وحقوق الإنسان (لكسمبرغ)؛**

170-187 **مواصلة تعزيز التعاون الدولي، بما في ذلك تقديم المساعدة إلى البلدان النامية والجهود المبذولة لحماية حقوق الإنسان (بيلاروس)؛**

170-188 **المضي قدماً في تعزيز التعاون الدولي من أجل التنمية من خلال المبادرات والمساعدات الإنسانية (كوبا)؛**

170-189 **مواصلة الجهود الرامية إلى تعزيز الوضع المؤسسي والتشغيلي للمساعدات الخارجية والمساعدات الإنمائية والغوثية المقدمة إلى البلدان النامية وأقل البلدان نمواً (السودان)؛**

170-190 **مواصلة الجهود الرامية إلى زيادة مشاركة المرأة في عمليات صنع القرارات (ألبانيا)؛**

170-191 ترشيح عدد كافٍ من الخبيرات ليكن عضوات في مجلس الشورى في المستقبل (النمسا)؛

170-192 مواصلة التدابير الرامية إلى تمكين النساء والفتيات والتصدي للتمييز الجنساني (بنغلاديش)؛

170-193 وضع وتنفيذ برامج بشأن مهارات المرأة القيادية وإزالة الحواجز الهيكلية التي تحول دون وصولها إليها وذلك لزيادة مشاركة المرأة في الحياة السياسية والعامة (بوتسوانا)؛

170-194 مواصلة تعزيز برامج مشاركة المرأة والشباب الاقتصادية (بروناي دار السلام)؛

170-195 تعزيز مشاركة المرأة في سوق العمل وفي الحياة السياسية (بوروندي)؛

170-196 زيادة تعزيز التدابير التشريعية التي تكفل مشاركة المرأة على قدم المساواة في جميع الجوانب الاجتماعية والاقتصادية (كمبوديا)؛

170-197 مواصلة تعزيز تمكين المرأة والمساواة بين الجنسين، لا سيما في مجال التنمية الاقتصادية والاجتماعية المستدامة، تيسيراً لتمتع شعبها بحقوق الإنسان (كمبوديا)؛

170-198 تعزيز التنمية الاقتصادية والاجتماعية واتخاذ تدابير فعالة لحماية حقوق الفئات الضعيفة مثل النساء والأطفال والأشخاص ذوي الإعاقة (الصين)؛

170-199 تعزيز برامج تدريب المرأة ومشاركتها في جميع المجالات (الجمهورية الدومينيكية)؛

170-200 تعزيز التمكين الاقتصادي للمرأة بإتاحة برامج التمويل وريادة الأعمال لها (الجمهورية الدومينيكية)؛

170-201 إيجاد فرص للنساء والفتيات لبناء قدراتهن في مجال نظم المعلومات مثل الأمن السيبراني والذكاء الاصطناعي والريادة في العالم الرقمي (جمهورية الدومينيكان)؛

170-202 مواصلة دعمها لمشاركة المرأة في المجالات التشريعية والإدارية والسياسية على جميع المستويات والتزامها الراسخ بالمبادرات في هذا المجال (إريتريا)؛

170-203 تعزيز قدرة الآلية الوطنية للنهوض بحقوق المرأة وضمان تمتعها بالسلطة والموارد الكافية لصنع القرارات ووضع برامج لتحقيق المساواة بين الجنسين (فنلندا)؛

170-204 مواصلة الجهود الرامية إلى تعزيز حقوق المرأة وحمايتها بدعم مشاركتها في جميع المجالات التشريعية والقضائية والإدارية والسياسية (هنغاريا)؛

170-205 مواصلة التدابير الرامية إلى تمكين النساء والفتيات والتصدي للتمييز الجنساني (الهند)؛

170-206 المضي قدماً في الطريق الذي تسلكه لحماية حقوق المرأة وتعزيزها، وتشجيع تأكيدها على الصعيد الدولي (إيطاليا)؛

170-207 تكثيف الجهود الرامية إلى تعزيز حقوق النساء والفتيات (اليابان)؛

170-208 مواصلة دعم تمكين المرأة ومشاركتها في جميع المجالات (الأردن)؛

170-209 المضي قُدماً في تعزيز التمكين الاقتصادي للمرأة وزيادة فرص حصولها على التمويل وبرامج ريادة الأعمال (كازاخستان)؛

170-210 مواصلة جميع الجهود الرامية إلى مكافحة التمييز ضد المرأة (ملاوي)؛

170-211 المضي قُدماً في دعم تمكين المرأة وتعزيز مشاركتها في جميع المجالات (موريتانيا)؛

170-212 مواصلة جهودها الرامية إلى التصدي لجميع أشكال العنف ضد النساء والفتيات، ومن بينها العنف القائم الجنساني والعنف المنزلي (منغوليا)؛

170-213 المضي قدماً في دعم تمكين المرأة وتعزيز مشاركتها في جميع المجالات (المغرب)؛

170-214 مواصلة الجهود الرامية إلى زيادة تمثيل المرأة في الحياة السياسية والعامة ومشاركتها في سوق العمل (نيبال)؛

170-215 تعزيز دعم مشاركة المرأة في المجالات التشريعية والقضائية والإدارية (عمان)؛

170-216 اتخاذ خطوات لمكافحة التمييز ضد المرأة ومواءمة قوانينها الوطنية مواءمة تامة مع اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة (النرويج)؛

170-217 سحب تحفظاتها على اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة لإحراز تقدم في تحقيق الهدف 5 من أهداف التنمية المستدامة (بنما)؛

170-218 تنفيذ التوصيات التي قدمتها اللجنة الوطنية لحقوق الإنسان لمواءمة التشريعات المحلية مع اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة (نيوزيلندا)؛

170-219 مواصلة العمل مع اللجنة المعنية بالقضاء على التمييز ضد المرأة وتنفيذ جميع توصياتها (فنلندا)؛

170-220 بذل المزيد من الجهود لإصلاح القوانين التي تميز ضد النساء والفتيات، لكي توافق التشريعات والسياسات، بما في ذلك قانون الأسرة، مع القانون والمعايير الدولية لحقوق الإنسان (جمهورية كوريا)؛

170-221 مواصلة الإصلاحات الرامية إلى تحقيق المساواة الكاملة بين المرأة والرجل وإنهاء العنف المنزلي، ولا سيما بتعزيز تمثيل المرأة في الهيئات المنتخبة (فرنسا)؛

170-222 دعم تمكين المرأة وتعزيز مشاركتها في جميع المجالات (المملكة العربية السعودية)؛

170-223 اعتماد تدابير خاصة مؤقتة لزيادة مشاركة المرأة في الحياة السياسية والعامة (جنوب السودان)؛

170-224 اعتماد تدابير تتيح إحراز تقدم في مجال المساواة بين الجنسين، لا سيما فيما يخص نظام الوصاية، وزيادة حضور المرأة في الحياة العامة ومشاركتها فيها (إسبانيا)؛

170-225 تعزيز الجهود الرامية إلى دعم المرأة وتمكينها على الصعيدين الدولي والمحلي (دولة فلسطين)؛

170-226 مواصلة الجهود الرامية إلى تمكين المرأة في إطار تعزيز المساواة بين الجنسين (السودان)؛

170-227 تعديل قانون الجنسية (القانون رقم 2005/38) حتى تمتع المرأة بالحقوق نفسها التي يتمتع بها الرجل فيما يتعلق بالجنسية، ولا سيما اكتسابها والاحتفاظ بها ونقلها (سويسرا)؛

170-228 مواصلة الجهود لدعم تمكين المرأة وتعزيز مشاركتها في جميع المجالات (تونس)؛

170-229 **مواصلة تعزيز تمكين المرأة (تركيا)؛**

170-230 **النظر في زيادة الدعم المقدم إلى المشاريع الصغيرة والمتوسطة الحجم لإفادة المزيد من ربات الأعمال (جمهورية تنزانيا المتحدة)؛**

170-231 **تفكيك نظام ولاية الرجل وحماية حرية المرأة في التنقل وحقها في العمل وإنهاء التمييز بين الجنسين في قانون الأسرة (الولايات المتحدة الأمريكية)؛**

170-232 **مواصلة دعمها لمشاركة المرأة في جميع المجالات التشريعية والقضائية والإدارية والسياسية (فانواتو)؛**

170-233 **إلغاء اللوائح التي تشترط حصول المرأة على موافقة ولي أمرها للحصول على عمل (الدنمارك)؛**

170-234 **ضمان تكافؤ الفرص الفعال للمرأة في التقدم بطلب للحصول على منح دراسية للدراسة في الخارج والحصول عليها والالتحاق بكليات العلوم (إكوادور)؛**

170-235 **مواصلة الجهود الرامية إلى تمكين المرأة وتعزيز مشاركتها الفعالة في قطاعات العمل المختلفة (مصر)؛**

170-236 **مواصلة الجهود الرامية إلى تعزيز سياسة القضاء على أوجه عدم المساواة بين الرجل والمرأة باتخاذ تدابير فعالة لزيادة مشاركة المرأة في الحياة السياسية والعامة (جيبوتي)؛**

170-237 **إلغاء نظام ولي الأمر (أيسلندا)؛**

170-238 **تعزيز الجهود الرامية إلى تحقيق المساواة بين الجنسين (جمهورية فنزويلا البوليفارية)؛**

170-239 **مراجعة التشريعات للقضاء على القوالب النمطية التمييزية ضد المرأة وتجريم العنف الجنساني وإتاحة الفرصة للضحايا للجوء إلى العدالة (المكسيك)؛**

170-240 **إلغاء القوانين والممارسات القائمة التي تميز ضد المرأة في الحياة الخاصة والعامة على حد سواء (زامبيا)؛**

170-241 **مراجعة تشريعاتها بشأن اكتساب الجنسية عن طريق النسب من الأم (بوتسوانا)؛**

170-242 **مواصلة حماية حقوق المرأة والطفل والمسنين والفئات الضعيفة الأخرى، بما في ذلك في سياق تنفيذ الاستراتيجية الإنمائية الوطنية الثالثة (2024-2030) (بيلاروس)؛**

170-243 **مواصلة مكافحة العنف المنزلي (ألبانيا)؛**

170-244 **مواصلة الجهود الرامية إلى تعزيز الحماية من العنف الجنساني وتوسيع نطاق الفرص التعليمية للفتيات، لا سيما من يعشن منهن في حالات ضعف (أرمينيا)؛**

170-245 **مواصلة تعزيز اللوائح ووضع خطط لمكافحة جميع أشكال العنف الجنساني ضد المرأة (دولة بوليفيا المتعددة القوميات)؛**

170-246 **تعزيز تنفيذ تشريعات الحماية من العنف المنزلي بحماية جميع الأشخاص، بمن فيهم العمال المهاجرون (كندا)؛**

170-247 تعزيز قوانين مكافحة العنف ضد المرأة وتصنيفه كجريمة وحماية الضحايا ومعاقبة الجناة (شيلي)؛

170-248 تجريم العنف المنزلي استناداً إلى تعريف واسع للجريمة يحمي جميع الضحايا، بمن فيهم النساء والعمال المنزليون (بلجيكا)؛

170-249 تجريم جميع أشكال العنف الجنساني (قبرص)؛

170-250 سن قوانين محددة لتجريم جميع أشكال العنف ضد المرأة، ومن بينها العنف المنزلي وتطبيق هذه القوانين على جميع الأشخاص، بمن فيهم العمال المنزليون، على أن تشمل آليات للإبلاغ وحماية الضحايا (تشيكيا)؛

170-251 اعتماد تشريع لتجريم جميع أشكال العنف الجنساني، ومن بينها العنف المنزلي (أيسلندا)؛

170-252 اعتماد تشريعات لتجريم جميع أشكال العنف الجنساني ضد المرأة، ومحاسبة الجناة وإتاحة لجوء الضحايا إلى العدالة وحصولهم على جبر الضرر (ليختنشتاين)؛

170-253 تجريم جميع أشكال العنف ضد المرأة ووضع خطة عمل وطنية تشمل منع العنف ضدها ومكافحته والمعاقبة عليه، فضلاً عن تمكين الضحايا من اللجوء إلى العدالة والحصول على خدمات الدعم والحماية (باراغواي)؛

170-254 مواصلة الجهود لتعزيز سبل حماية المرأة من العنف المنزلي (لبنان)؛

170-255 تسريع الجهود الرامية إلى التحقيق مع مرتكبي الاتجار بالنساء والفتيات ومقاضاتهم ومعاقبتهم (ليسوتو)؛

170-256 حماية المرأة من جميع أشكال العنف وتوفير خدمات الحماية وإعادة التأهيل للضحايا (المغرب)؛

170-257 مواصلة اتباع نهج متكامل في مكافحة العنف المنزلي واعتماد تشريع يجرم جميع أشكال العنف المنزلي، ويشمل حماية الضحايا وإعادة تأهيلهم ومعاقبة الجناة (صربيا)؛

170-258 مواصلة اتخاذ إجراءات لتعزيز حقوق المرأة، وفي هذا السياق، اعتماد تشريعات تجرم جميع أشكال العنف المنزلي وتوفر العدالة وإعادة التأهيل للضحايا (رومانيا)؛

170-259 تعزيز تشريعات العنف المنزلي وحماية آليات الإنفاذ للفئات الضعيفة (أوكرانيا)؛

170-260 تعزيز آليات إدماج الأطفال غير الملتحقين بالمدارس أو المتسربين من المدارس، وخاصة مدارس السلام التي أنشئت لهذه الفئة من الأطفال (الجزائر)؛

170-261 تعزيز التدابير الرامية إلى حماية الأطفال من جميع أشكال العنف، بما في ذلك ضمان سلامتهم على الإنترنت (البحرين)؛

170-262 الإسراع في اعتماد قانون الطفل ورفع الحد الأدنى لسن المسؤولية الجنائية وفقاً للمعايير الدولية وحظر عقاب الأطفال البدني في جميع الأحوال (كولومبيا)؛

170-263 الإسراع في اعتماد قانون الطفل واعتماد قوانين تحظر عقاب الأطفال البدني في أي ظرف من الظروف (كوت ديفوار)؛

170-264 تسريع عملية اعتماد قانون الطفل ورفع الحد الأدنى لسن المسؤولية الجنائية بما يتماشى مع المعايير الدولية، وسن قوانين تحظر عقاب الأطفال البدني في جميع الأحوال (باراغواي)؛

170-265 اعتماد قانون يحظر بوضوح جميع أشكال عقاب الأطفال البدني في جميع الأحوال (إستونيا)؛

170-266 مواصلة الجهود الرامية إلى تعزيز حقوق المرأة والطفل والأشخاص ذوي الإعاقة وحمايتها (إثيوبيا)؛

170-267 تعزيز آليات دمج الأطفال غير الملتحقين بالمدارس، مثل المدارس المتخصصة المجانية التي أنشئت للأطفال الذين لم يتمكنوا من الالتحاق بالمدارس أو توقفوا عن الالتحاق بها لأسباب مختلفة (إريتريا)؛

170-268 تعزيز تدابير حماية الأطفال من جميع مظاهر العنف، ويشمل ذلك ضمانات سلامتهم على الإنترنت (كازاخستان)؛

170-269 النظر في رفع الحد الأدنى لسن المسؤولية الجنائية إلى 14 سنة على الأقل (ليتوانيا)؛

170-270 توفير الرعاية اللازمة للأطفال الأيتام وضمان استقرارهم في أسر بديلة وحاضنة تسهيل اندماجهم في المجتمع (ملديف)؛

170-271 تعزيز التدابير والسياسات الرامية إلى تمتع جميع الأطفال بحقوقهم على قدم المساواة (موريتانيا)؛

170-272 سن تشريع يحظر عقاب الأطفال البدني في جميع الأحوال (الجبل الأسود)؛

170-273 تعزيز التدابير والسياسات الرامية إلى تمتع جميع الأطفال بحقوقهم على قدم المساواة (المملكة العربية السعودية)؛

170-274 تكثيف التدابير الرامية إلى ضمان المساواة في حصول الأطفال ذوي الإعاقة على التعليم (جمهورية تنزانيا المتحدة)؛

170-275 متابعة تنفيذ الاستراتيجيات والخطط والسياسات الرامية إلى تعزيز تمتع كبار السن بجميع الحقوق (الجمهورية الدومينيكية)؛

170-276 تمكين كبار السن اقتصادياً ودعم مشاركتهم الفاعلة في المجتمع والاستفادة من خبراتهم في جميع المجالات (الإمارات العربية المتحدة)؛

170-277 تنويع البرامج لضمان حصول الأشخاص ذوي الإعاقة على خدمات الصحة وإعادة التأهيل والمشورة والضمان الاجتماعي (كوبا)؛

170-278 تعزيز تدريب موظفي القطاع العام في مجال حقوق الإنسان وتنفيذ سياسات لدعم إدماج جميع الأشخاص ذوي الإعاقة في المجتمع، فضلاً عن مشاركتهم الفعالة في الحياة المجتمعية (جيبوتي)؛

170-279 توسيع نطاق برامج دعم الأشخاص ذوي الإعاقة بتفضيل اندماجهم الاجتماعي وحصولهم على الخدمات الصحية (الجمهورية الدومينيكية)؛

170-280 **مواصلة تنفيذ التدابير الرامية إلى النهوض بحقوق الأشخاص ذوي الإعاقة، مع التركيز بشكل خاص على النساء (جورجيا)؛**

170-281 **مواصلة التدابير والتشريعات القانونية لتعزيز حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة وحمايتها (العراق)؛**

170-282 **مواصلة تعزيز برامج التعليم والتدريب المهني لحماية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة وتعزيزها على نحو يتماشى مع اتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة (اليابان)؛**

170-283 **زيادة برامج التعليم والتأهيل الاجتماعي للارتقاء بقدرات الأشخاص ذوي الإعاقة ودمجهم في المجتمع وتمكينهم من العيش باستقلالية (الأردن)؛**

170-284 **مواصلة دعم الأشخاص ذوي الإعاقة والمضي قُدماً في تنفيذ الاستراتيجية الوطنية لإدماج الأطفال ذوي الإعاقة في العمليات التعليمية (ليبيا)؛**

170-285 **اتخاذ خطوات لتعزيز التدريب المهني وفرص العمل للأشخاص ذوي الإعاقة (ماليزيا)؛**

170-286 **مواصلة دعم الأشخاص ذوي الإعاقة في تحقيق أهدافهم وتأمين تكافؤ الفرص في التعليم والعمل لهم، ومن ثمَّ تمكينهم من العيش باستقلالية (ملديف)؛**

170-287 **تعميم مراعاة حقوق النساء والفتيات ذوات الإعاقة في السياسات والبرامج الإنمائية الوطنية الرامية إلى حماية حقوق النساء والفتيات (ناميبيا)؛**

170-288 **الحرص على تمتع الأطفال ذوي الإعاقة البصرية بمستوى معيشي لائق (جمهورية تنزانيا المتحدة)؛**

170-289 **مكافحة جميع أشكال التمييز ضد الأقليات الدينية (زامبيا)؛**

170-290 **إلغاء أي أحكام قانونية قد تحد من حقوق الأقليات الدينية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية، ومن بينها البهائيون (البرازيل)؛**

170-291 **اتخاذ تدابير لمنع أي تمييز ضد الأقليات الدينية في التمتع بحقوقها ومعالجة هذا التمييز (كندا)؛**

170-292 **تعزيز الحرية الدينية وتوطيد الجهود الرامية إلى منع أي تمييز تواجهه الأقليات الدينية (إيطاليا)؛**

170-293 **تعزيز التدابير الرامية إلى حماية حقوق الأقليات الدينية، وضمان تمتعها بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية على قدم المساواة مع المواطنين الآخرين (ليسوتو)؛**

170-294 **اتخاذ خطوات لمعالجة الشواغل المتعلقة بالتمييز المدعى ضد السكان المنحدرين من أصل أفريقي (غانا)؛**

170-295 **تنفيذ قوانين وسياسات مناهضة للتمييز لحماية حقوق أفراد مجتمع المثليين والمثليات ومزدوجي الميل الجنسي ومغايري الهوية الجنسانية وحاملي صفات الجنسين (أستراليا)؛**

170-296 **تعديل قانون العقوبات لإلغاء تجريم العلاقات الرضائية بين أشخاص من الجنس نفسه وإلغاء العقوبات القانونية التمييزية، وفقاً للمعايير الدولية لحقوق الإنسان (شيلي)؛**

170-297 **إلغاء تجريم العلاقات الجنسية المثلية بين البالغين المتراضين (أيسلندا)؛**

170-298 **إلغاء تجريم العلاقات الجنسية بالتراضي بين البالغين من الجنس نفسه ووضع إطار قانوني يحمي من العنف والتمييز على أساس الميل الجنسي أو الهوية الجنسانية (المكسيك)؛**

170-299 **تعديل قانون العقوبات لمنع التمييز على أساس الميل الجنسي أو الهوية الجنسانية، نظراً إلى أن الزواج والعلاقات الجنسية بين أشخاص من الجنس نفسه مجرّمة في الوقت الحالي (إسبانيا)؛**

170-300 **تعزيز التدابير الرامية إلى التصدي لإساءة معاملة العمال المهاجرين واستغلالهم وتمكين الضحايا من اللجوء إلى العدالة (زامبيا)؛**

170-301 **مواصلة الجهود الرامية إلى حماية حقوق العمال المهاجرين وتعزيزها (بنغلاديش)؛**

170-302 **تعزيز تنفيذ نظام حماية الأجور، ولا سيما في حالة العمال المهاجرين، ومن بينهم العمال المنزليون المهاجرون، لكي تُدفع الأجور بشفافية وفي الوقت المناسب وتجنب سرقة الأجور، وتعزيز الآليات في حالة سرقة الأجور حتى تُدفع المستحقات بسرعة وتعويض العمال الذين لم يتقاضوا أجورهم (بلجيكا)؛**

170-303 **تعزيز تنفيذ الإصلاحات في مجال العمل بزيادة الوعي بين العمال المهاجرين، ومن بينهم العمال المنزليون وأرباب عملهم، بشأن قوانين العمل وإجراءاته، ولا سيما فيما يتعلق بالأجور والعقود السليمة قانوناً وتنقل العمال (بلجيكا)؛**

170-304 **مواصلة تنفيذ السياسات والتشريعات الرامية إلى تعزيز حقوق العمال المهاجرين وتحسين بيئة العمل (مصر)؛**

170-305 **جعل ظروف العمال المهاجرين أفضل بتحسين إنفاذ قوانين العمل وتوسيع نطاق الوصول إلى آليات التظلم (فنلندا)؛**

170-306 **مواصلة اتخاذ خطوات إضافية تكفل تنفيذ التشريعات المتعلقة بحقوق العمال المهاجرين تنفيذاً فعالاً والامتثال لها، بما في ذلك الجهود الرامية إلى تعزيز حقوق العمال المنزليين وتقويتها (السويد)؛**

170-307 **تعزيز آليات التحقيق في ممارسات أرباب العمل في القطاع الخاص الاستغلالية المتنوعة ضد العمال المهاجرين وتحديدها لحماية حقوق الإنسان الخاصة بهم وتوفير سبل الانتصاف لهم (غامبيا)؛**

170-308 **الاستمرار في طريقها نحو تنقل العمال الأجانب بحرية تامة، ومن بينهم من يعملون في المجال المنزلي، وتفكيك نظام *الكفالة* تفكيكاً تاماً (ألمانيا)؛**

170-309 **إدراج العمال المنزليين في قوانين العمل الوطنية (ألمانيا)؛**

170-310 **مواصلة وضع سياسات وبرامج لتعزيز لجوء العمال المهاجرين إلى نظام العدالة وحماية المهاجرين، ولا سيما النساء والفتيات (غانا)؛**

170-311 **مواصلة التدابير التشريعية لتعزيز حقوق العمال المهاجرين وحمايتها حيثما أمكن (الهند)؛**

170-312 **تنفيذ التشريعات التي تحمي العمال المهاجرين تنفيذاً كاملاً وتحسين سبل الانتصاف لضحايا سوء المعاملة (لكسمبرغ)؛**

170-313 مواصلة الجهود لتعزيز حصول الجميع على خدمات الرعاية الصحية، ومن بينهم العمال المهاجرون (ماليزيا)؛

170-314 التصديق على اتفاقيات منظمة العمل الدولية المتعلقة بالعمال المهاجرين وحذف الأحكام التي تشبه نظام الكفالة السابق من القانون رقم 2015/21 (المكسيك)؛

170-315 تكثيف جهودها لحماية صحة جميع العمال وسلامتهم ورفاههم، ولا سيما العمال المهاجرون ذوو الدخل المنخفض، واتخاذ التدابير اللازمة لكي يمتثل أرباب العمل في القطاع الخاص لقوانين حماية حقوق العمال ولوائحها (تايلند)؛

170-316 المضي قدماً في تعزيز إنفاذ قوانين العمل وتوسيع نطاق لجوء العمال المهاجرين لآليات التظلم (أوكرانيا)؛

170-317 مواصلة جهودها لتعزيز حقوق العمال المهاجرين ورفاههم بالاستمرار في تطوير نظم الدعم (فييت نام).

171- وتعبر جميع الاستنتاجات و/أو التوصيات الواردة في هذا التقرير عن موقف الدولة (الدول) التي قدمتها و/أو الدولة موضوع الاستعراض وينبغي ألا يُفهم أنها تحظى بتأييد الفريق العامل بأكمله.

المرفق

تشكيلة الوفد

The delegation of Qatar was headed by the Permanent Representative of the State of Qatar in Geneva, H.E. Dr. Hend Abdalrahman AL-MUFTAH and composed of the following members:

- Ms. Juhara AL-SUWAIDI, Deputy Permanent Representative, Permanent Mission of the State of Qatar in Geneva;
- Dr. Reem Ali Ibrahim AL-DERHAM, Acting Director of Human Rights Department, Ministry of Foreign Affairs;
- Judge Dr. Ali Abdulla AL-JUSAIMAN, Deputy President of the Court of First Instance, Supreme Judiciary Council;
- Brigadier, Abdulla Saqer AL-MOHANNADI, Director of Human Rights Department, Ministry of Interior;
- Shiekh. Dr. Soud khalifa AL-THANI, Green Development and Sustainable Environment Director, Ministry of Environment and Climate change;
- Ms. Dhabya Hamdan AL-MEQBALI, Director of Family Development Department, Ministry of Social Development and Family;
- Dr. Ali Jaber DHARMAN, Director of Legal Affairs, Ministry of Public Health;
- Ms. Shayma Sultan AL-SUWAIDI, Director of Legal Affairs, Ministry of Culture;
- Mr. Sulaiman ABDULLAH, Director of Planning, Quality and Innovation Department, Ministry of Municipality;
- Ms. Roadha Nasser AL-MALKI AL-JEHANI, Director of International Cooperation Department, Ministry of Transport;
- Dr. Hassan Yousuf AL-DARBASTI, Director of International Cooperation Department, Ministry of Communications and Information Technology;
- Mr. Khalid Fahad AL-MOHAMADI, Prosecutor, Director of the Criminal Affairs Administration, Public Prosecution;
- Mr. Nasser Ali AL-KHATER, Director of Legal Affairs, Ministry of Sports and Youth;
- Mr. Mahmoud Abdullah AL-SIDDIQi – Director of the Ministry of Labor Office at the Permanent Mission of the State of Qatar in Geneva;
- Ms. Maha Hamad AL-ATTIYAH, Acting Director of the International Cooperation Department, Ministry of Social Development and Family;
- Mr. Ali AL-MARAFI, Director of International Cooperation Department and Secretary General of the Qatari National Commission for Education, Culture and Science, Ministry of Education and Higher Education;
- Ms. Huda Nasser AL-KUWARI, Legal Expert, Secretary of the National committee on Women, Children, the Elderly and Persons with Disabilities;
- Ms. Maryam Abdulla AL-HAMMADI, International Cooperation expert, Ministry of Communications and Information Technology;
- Ms. Sara Abdulla AL-SAADI, First Secretary, Office of the Minister of State for International Cooperation, Ministry of Foreign Affairs
- Mr. Sheikh Sultan Khalid AL-THANi, Second Secretary, Permanent Mission of the State of Qatar in Geneva;

- Mr. Abdulaziz AL-MANSOORI, Second Secretary, Permanent Mission of the State of Qatar in Geneva;
- Ms. Shaikha Hamad AL-KUBAISI, Second Secretary, Human Rights Department, Ministry of Foreign Affairs;
- Mr. Mohammed AL-KHALIFA, Second Secretary, Human Rights Department, Ministry of Foreign Affairs;
- Ms. Wadha AL-KUWARI, Third Secretary, Human Rights Department, Ministry of Foreign Affairs;
- Ms. Aljazi Hamad AL-HEDFA, Third Secretary, Office of the Minister of State for International Cooperation, Ministry of Foreign Affairs;
- Mr. Hamad ALI AL-MARRI, Second Legal Researcher, Ministry of Justice;
- Ms. Lolwa ALI AL-KUWARI, Second Environmental Researcher, Ministry of Environment and Climate Change;
- Ms. Aysha AL-EMADI, Ministry of Culture.